

شرح كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - الحلقة

665

عبدالكريم الخضير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد ايها

الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم - [00:00:00](#)

الكرام في هذه الحلقة الجديدة من برنامج شرح كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح المسمى التجريدي الصريح لأحاديث الجامع الصحيح وهو لمؤلفه زين دين احمد ابن عبد اللطيف الزبيدي حياكم الله احبتنا ومستمعينا الكرام كما نرحب ايضا بضيفنا في هذه اللقاءات المباركة وهو معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء سابقا في - [00:00:14](#)

تأتي هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين ايضا. اهلا بكم احبتنا ومستمعينا الكرام لمن اراد المتابعة واه حضور دروس معالي الشيخ في هذا البرنامج فنحن قد وصلنا مع شيخنا الكريم جزاه الله خيرا الى كتاب الغسل باب غسل الرجل مع امرأته - [00:00:36](#)

وما زال الشيخ يذكر اطراف حديث عائشة رضي الله تعالى عنها وقد وصلنا في اللقاء الماضي آآ الى الطرف الخامس من اطراف هذا الحديث اه اقرأ الحديث ثم يستأنف الشيخ شرحه لهذا الحديث - [00:00:56](#)

عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الفلق الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد - [00:01:10](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين ذكرنا في الطرف في اول الكلام على الطرف الخامس المناسبة وترجمة بعض الرواة ومن هؤلاء الرواة منصور وهو ابن المعتمر المتعبد هذا كلام الكرمانى ايضا في باب من جعل لاهل العلم اياما - [00:01:29](#) لمن اراد ان يرجع الى ترجمته المفصلة نوعا ما يعني ما هي بترجمة مثل ما يوجد في كتب الرجال طلعت في باب من جعل لاهل العلم اياما وابراهيم اي ابن يزيد النخعي - [00:01:53](#)

فقيه اهل الكوفة صيرفي الحديث وخاله الاسود بن يزيد من الزيادة ايضا كانوا يسمون ال الاسود كانوا يسمون او كان يقال ال الاسود من اهل الجنة مر في باب من ترك بعض الاختيار - [00:02:12](#)

وكلهم كوفيون يعني من لطائف هذا الاسناد ان الرواة كلهم كوفيون قوله والنبي بالرفع والنصب بالرفع انا والنبي تغتسل انا والنبي او انا والنبي فالواو آآ تكون عاطفة عاطفة فيكون مرفوعا او تكون للمعية - [00:02:34](#)

فيكون منصوبا وكلانا جنب ولم يقل جنبان اختيارا للغة الفصحى جنب لفظ اه لا يتغير للمفرد والمثنى والجمع وايضا المذكر والمؤنث ويأمرني بالانتازر ويأمرني اي ويأمرني اي بالانتازر فاتزر بلفظ متكلم المضارع من باب الافتعال - [00:03:02](#)

انتازر واصلها بالفك. انتازر نعم فان قلت لا يجوز الادغام يقول الكرمانى فيه عند التصريفي لا يجوز تقول انتازر بل لابد من الفك انتازر هذا نقله الكرمانى عن صاحب المفصل - [00:03:39](#)

وصاحب المفصل هو الزمخشري كتاب متين نفيس مختصر تكلم فيه عن الزمخشري على مسائل النحو والصرف وقول من قال اتزر

خطأ قلت من الكرمانى قول عائشة وهي من فصحاء العرب - [00:04:02](#)

حجة في جوازه فالمخطئ مخطئ او انه وقع من الرواية عنها ليس منها. هذه المسألة مسألة الفك والادغام. فيها كلام كثير لاهل العلم و جاء في الرسالة للامام الشافعي رحمه الله قوله - [00:04:27](#)

ولا ولا نستطيع ان نزع ان الحجة تثبت به يعني المرسل ثبوتها بالمتصل من قلب المتصل ثبوتها بالمتصل والامام الشافعي من ائمة العربية قال محققها الشيخ احمد شاكرك هذه لغة الحجاز - [00:04:49](#)

هذه لغة الحجاز يعني الفك وفي شرح السخاوي على الفية العراقي متصل بالفك والهمز كما هي عبارة الشافعي في مواضع من الام وعزاها اليه البيهقي وعزاها اليه البيهقي وقال ابن الحاجب - [00:05:14](#)

في تصريفه يعني في كتابه في الصرف وهو مختصر صغير اسمه الشافية وقال ابن حاجب في تصريفه الشافية انها لغته لغة الامام الشافعي والذي في الشافية هذا اولاً لا يوجد في اكثر نسخ الشافية - [00:05:38](#)

ووقفت عليه في مخطوطة من الشافية بمكتبة المسجد النبوي ولا هم باللفظ معتصل انما هو مؤتعد ومؤتسل الذي يقوله ابن ايش؟ ابن الحاجب مؤتعد ومؤتسر لغة الشافعي رحمه الله وقد سقط النص من كثير من النسخ الشافية المطبوعة - [00:06:01](#)

والمخطوطة ايضاً لكن هذا ثابت عن الامام الشافعي في الرسالة وفي مواضع من الام مع انني بحثت عنه في الام ما وجدته لكن في الرسالة واضح والشيخ احمد شاكرك علق عليه قال هذه لغة الحجاز - [00:06:28](#)

وفي فتح الباري كونه ما وجد في الامة هل يمكن ان يكون تصرف فيهم مثلاً النسخ او ممكن والمثال الذي يحال عليه المتصل فيأتيك من اه والرسالة طبعة بولاق متقنة - [00:06:50](#)

واشرف عليها فقيه من فقهاء الشافعية احمد بك الحسيني والطبعة متقنة وان كانت الطبعة الاخيرة محققة يقولون فيها زيادات وزيادات قالك الرسالة الرسالة في بعض نسخها زيادات سواء كانت المطبوعة او المخطوطة لكن الشيخ احمد شاكرك اعتنى بتحقيقه - [00:07:09](#)

عناية فائقة وعلق عليها بتعليقات رائعة ويوصي بعضهم ان تدرس الرسالة بتحقيقات الشيخ احمد شاكرك على انها انموذج للتحقيق الصحيح وعلى كل حال الخطأ يرد في افعال البشر سواء كان احمد شاكرك مع اتقانه وحرصه او غيره ممن هو دونه او فوقه - [00:07:36](#)

وفي فتح الباري قوله فاتزر او فاعتزر كذا في روايتنا وغيرها فاتزر كذا في روايتنا وغيرها رواية ابي ذر بتشديد التاء المثناة بعد الهمزة واصله فائتزر. بهمزة ساكنة بعدها الهمزة المفتوحة - [00:08:08](#)

ثم المثناة بوزن افتعل وانكر اكثر من محاة الادخام انكر اكثر النحاة الاتقان حتى قال صاحب المفصل اللي هو الزمخشري انه خطأ لكن نقل غيره انه مذهب الكوفيين وحكى الصغاني في مجمع البحرين - [00:08:32](#)

اه وحكاها انهم مذهب الكوفيين الصغاني في مجمع البحرين وله كتاب في اللغة اسمه العباب لكن اه العباب طبع بعضه في اجزاء متفاوتة متفاوتة الحجم وهو كتاب نفيس وقال ابن مالك انه مقصور على السمع - [00:08:57](#)

انه مقصور على السماع ومنه قراءة ابن محيصن فليؤدي الذي اؤتمن ائتمن فليؤدي الذي ائتمن بالتشديد والمراد بذلك انها تشد ازارها على وسطها وحد ذلك الفقهاء بما بين السرة والركبة عملاً بالعرف الغالب - [00:09:22](#)

وحذ ذلك الفقهاء بما بين السرة والركبة عملاً بالعرف الغالب. وفي شرح ابن بطال يقول اختلف العلماء في مباشرة الحائض يعني القدر الذي يباح للمباشرة من الحائض لزوجها. فقال مالك والاوزاعي وابو حنيفة وابو يوسف - [00:09:50](#)

والشافعي له منها ما فوق الازار ولا يقرب ما دون الازار وهما دون الركبة الى الفرج هذه المنطقة ما دون الركبة الى الفرج هذا محظور عند هؤلاء هو لا يقرب ما دون الازار وهو ما دون الركبة الى الفرج - [00:10:14](#)

وهو قول سعيد بن المسيب وسالم والقاسم وطاووس وشريح وقتادة وسليمان ابن يسار وحجة اهل هذه المقالة ظاهر حديث عائشة وميمونة طاهر حديث عائشة وميمونة وفيهما وكان يأمرني فاتزر فيباشرني وانا حائض - [00:10:37](#)

وفي حديث ميمونة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه امرها فاتزرت وهي حائض لانه لو كان

الممنوع منها موضع الدم يدعو الفرج فقط - 00:11:06

فقط لم يقل لها عليه السلام شدي عليك ازارك لانه لا يخاف منه عليه الصلاة والسلام التعرض لمكان الدم الممنوع لملكه لاربه ولكنه

امتنع مما قارب الموضع الممنوع لانه من دواعيه - 00:11:23

كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتعى فيه وقد جاء في الشريعة المنع من دواعي الشيء المحرم لغلظه من ذلك الخطبة في

العدة ونكاح المحرم وتطيبه لان ذلك يدعو الى شهوة الجماع - 00:11:44

المفسدة للحج وحكم لما قرب من الفأرة من السمن بحكم الفأرة وقال عليه السلام من ركع حول الحمى يوشك ان يواقعه قالت طائفة

القول الثاني يجوز ان يستمتع منها بما دون الفرج - 00:12:07

يجوز ان يستمتع منها بما دون الفرج روي هذا عن ابن عباس ومسروق والنخعي والشعبي والحكم يعني ابن عتيبة وعكرمة وهو قول

الثوري ومحمد بن الحسن وبعض اصحاب الشافعي واحمد - 00:12:30

واسحاق واصبغ ابن الفرج. واحتجوا بما رواه ايوب عن ابي معشر عن النخعي عن مسروق قال عائشة رضي الله عنها ما يحل لي من

امراتي وهي حائض قالت كل شيء الا الفرج - 00:12:52

فلما منع من الايلاج في الفرج لم يمنع مما قاربه واحتجوا ايضا بما رواه الاعمش عن ثابت ابن عبيد عن القاسم عن عائشة ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال ناوليني الخمرة - 00:13:11

قلت اني حائض قال ان حيظتك ليست في يدك فان كل موضع لا يكون موضعا للحيض لا لا يتعلق به حكم الحيض لما وقال الطحاوي

لما كان الجماع في الفرج يوجب الحد والمهر - 00:13:30

والغسل ورأينا الجماع في غيره يعني ولو قرب منه شدة ورأينا الجماع في غيره لا يوجب شيئا من ذلك دل ان الجماع فيما دون

الفرج دل على ان الجماع فيما دون الفرج تحت الازار - 00:13:51

اشبه بالجماع فوق الازار منه بالجماع في الفرج. وثبت ان ما دون الفرج مباح وفي حديث عائشة وميمونة وثبت في حديث عائشة

وميمونة من الفقه بيان قول الله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض - 00:14:12

فاعتزلوا النساء في المحيض ان المراد به الجماع فهو بالاعتزال الكلي والمفارقة الكلية المراد به الجماع لا المؤكلة والمضاجعة لا

المؤكلة ولا المضاجعة لا يلزم ان نعتزلها في في المؤكلة والمشاركة النعوم - 00:14:33

اضطجاع ان المراد به الجماع لا المؤكلة ولا المضاجعة في ثوب واحد وشبهه كما يفعل اليهود نعم ورفع الله عنا الاصر الذي كان على

بني اسرائيل وذلك ان المرأة منهن كانت اذا حاضت اخرجوها من البيت - 00:14:59

اخرجوها من البيت ولم يؤاكلوها ولم يشاربوها فسئل عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى يسألونك عن المحيض قل

هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:24

جالسوهن في البيوت واصنعوا كل شيء الا النكاح القراء وحماة بن سلمة عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا

النكاح فدل على ان المنع انما هو خاص بالنكاح - 00:15:48

والنكاح يطلق ويراد به الجماع ويطلق ويراد به العقد عقد النكاح عقد النكاح امر مجمع عليه ومتفق والعقد هل يعقد على

الحائض ولا ما يعقد يعقد ما في ما يمنع من العقد عليها - 00:16:09

الا اذا منع لغيره من كون هذا الشخص معروف انه اذا عقد له لا يصبر حتى تظهر فمثل هذا من لا يكون المنع لذاته انما لما لما يؤول

اليه والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صلي وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين. اذا نكون هنا - 00:16:36

الكرام قد وصلنا الى نهاية هذه الحلقة التي لا يسعنا الا ان نتقدم فيها بالشكر الجزيل لمعالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله

الخضير عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة - 00:17:08

سابقا فشكر الله له وزاده الله علما وفقا وتوفيقا وحفظه اينما كان. شكر الله لكم ايضا انتم مستمعينا الكرام لحسن متابعتكم. حتى

الملتقى بكم احبتنا الكرام في لقاء قادم بمشيئة الله تعالى نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:17:18